

اعظم قال في القاموس واعظمه فحمة وكبره
 فالمعنى وتكبيره وتكبيره وتكبيره والسلام الخ اي
 من الله على نبيه فحمة الحد في من الثاني لللالة
 الاول والظاهر كما قال الفقيه من كلام الشيخ
 ان سلام الله على نبيه صلى الله عليه وسلم ليس
 من قبيل الدعاء ولكن اصله منه فانه قد است
 استشكل سلام الله سبحانه وتعالى ومثله
 الصلاة على نبينا وبقيته الانبياء صلوات الله
 عليهم اجمعين بانه دعاء وهو لا يتصور من
 الله لانه طالب والله سبحانه وتعالى مدعو
 ومطلوب منه لا داع ولا طالب له في الحال فواجب
 ان تثبت وقوله ورسول الله هنا انما قيد
 بهذا للاختراز عن الرسول في سبب النبوة
 فان المراد به ما يعين نبينا محمد صلى الله عليه
 وسلم وغيره من بقية الرسل صلوات الله عليهم
 اجمعين فان قلت لم يرد به كل رسول كما حمله
 عليه بعض قلت في بعض الحواشي ان رسول الله
 عليه استقوله في نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
 فصار علما بالقبلة فلا يطلق على غيره الا مقرونا

بذكر

بذكر اسمه او بقرينة تتبعهم في حاله
 اعلم ان الحكم الخ سياتي الكلام على ما يتعلق
 بهذه المفردات ينحصر الخ لا يصح ان
 يكون من حصر الكل في جزئية اذ صابطه
 صدق اسم المحصور على كل من الجزئيات ولا يصح
 هنا ان يقال الوجوب حكم عقلي اذ ليس من الحكم
 العقلي المفسر بانه اثبات امر او نفيه بوجوب
 فلا يصح صدق على شي منيها اي حمله عليها
 اي الاحتمال واثباته عن كل واحد منها ولا يصح
 ان يكون من حصر الكل في اجزائه اذ صابطه
 صحة انحلال الكل الى الاجز التي تتركب منها
 كقولنا السكتنجيل حل وعسل ومعلوم ان
 الواجب وما بعده ليست اجزا للحكم المذكور
 وانما اجزائه المحكوم عليه به والنسبة ووقوعها
 اولا ووقوعها عليه كما فيه ولا يصح الجواب
 بتقد برحمته وفي قوله اعلم ان الحكم العقلي
 اي متعلقه ولا في قوله الوجوب اي اثباته
 لان متعلق الحكم اعم من المحكوم به وعليه ففي
 الكلام على هذه الاخبار بخاص عن عامر مع زياد